

الانتشار وقد جعت الأقوال المذكورة فيها كلها في شمع
المهذب وبيئت فليلها وان كتبوا من الصلوات علي ايضا
بعد العصور المراد بقيام يصلي من يفتطر الصلاة
فان في صلاة وامح ماجا فيها ما روينا في صحيح مسلم
عن ابي موسى الأشعري رضي الله عنه انه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول هي ما بين ان يجلس الامر
الي ان تنقضي الصلاة يعني يجلس علي المنبر واما قراءة
سورة الكهين والصلاة علي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فجات فيها احاديث مشهورة تركت نقلها
لطول الكتاب وكثيرها مشهورة وقد سبق جملة منها
في بابها **وروي** في كتاب ابن السني عن ابن رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال
صبيحة يوم الجمعة قبل صلاة الفداة استغفر الله
الذي لا اله الا هو الي العيوم وانوب اليه ثلاث
مرات غفر الله له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر
وروي فيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد
يوم الجمعة اخذ بعضادي الباب ثم قال اللهم اجعلني
اوجه من توجه اليك واقرب من تقرب اليك وافضل
من سالك ورجب اليك قلت يستحب لنا نحن ان
نقول اجعلني من اوجه من توجه اليك ومن اقرب
ومن افضل فنزيد لفظه من واما القراءة المستحبة
في صلاة الجمعة وفي صلاة الصبح يوم الجمعة فنقدم

بها

9
بها ايضا في باب اذكار الصلاة **وروي** في كتاب ابن السني
عن عابشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من قرأ بعد صلاة الجمعة قل هو الله احد
وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس سمع
مرات اعاده الله عز وجل من السوء الي يوم القيامة
الجمعة الاخري **فصل** يستحب الاكثار من ذكر الله
عز وجل بعد صلاة الجمعة قال الله تعالى فاذا قضيت
الصلاة فانتسروا في الارض وابتغوا من فضل الله
واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون **باب** الاذكار المشروعة
في العيدين اعلم انه يستحب احيا ليلتي العيدين
بذكر الله تعالى والصلاة وغيرها من الطاعات
المحدث الوارد في ذلك من احيا ليلتي العيدين لم يموت
قلبه يوم موت القلوب وروي من قام ليلتي العيدين
له محتسبا لم يموت قلبه حين موت القلوب هكذا جاء
في رواية الشافعي وابن ماجة ولو حديث ضعيف
روينا من رواية ابي امامة مرفوعا وموقوفا وكلاهما
ضعيف لكن احاديث الغفيل يباح فيها كما قدمناه
في اول الكتاب واختلف العلماء في العذر الذي يحصل
به الاحيا والاطهر انه لا يحصل الا بمحظ الليل
وقيل يحصل بساعة **فصل** ويستحب التكبير
ليلتي العيد ويستحب في عيد الفطر من غروب
الشمس الي ان يحرم الامام بصلاة العيد ويستحب
ذلك خلف الصلوات وغيرها من الاحوال ويكثر منه